يعتد على قوله وما قبله التحريك والتقدير فالبعض سمعه
بالروم ومن لم يرم واعتد تحضا سكونه فقد شذ ويكون
هذا البيت من تبع البيت الذي قبله لا من اتباع قوله واشم
وروم اي ومن لم يرم في هذا المتحرك الطرف الذي قبله
متحرك او الف ولم يرتب الوقف عليه الا بالسكون
فقد شذ قلت يمنع من ذلك انه قد منع الروم
والاشمام في موضع تبدل فيه الهمزة حرف مد ولين
والموضع الذي تبدل فيه الهمزة حرف مد ولين هو المتحرك
الطرف الذي قبله متحرك او الف فاذا كان هذا مختارا فيه
ترك الروم فيه يعود بقوله ومن لم يرمه فقد شذ
وانما اشار بهذا الى الموضع الذي نص على جواز روميه
فان قلت ان كان هذا هو المراد فهل لا قال ومن لم
يرم ولم يشم ولم اقتصر على ذكر الروم قلت يجوز ان يكون
هذا التعريف الذي في الروم اعني الاشمام لانه اشار
بالبعض لا نظم معه فلم يحتج من الروم والاشمام

باب

باب وتخفيف فناسب ذاك ويجوز ان يكون ايضا
في الاشمام واقتصر الناظم على ذكر الروم اجتزاء به عن
الاشمام لان الكلام فيه اقوة والوضوح ما يدل على
ذلك فهو من باب قوله تعالى سرابيل تقيكم الحر
ولم يقل والبرد لانه معلوم انتهى ما قصد نقله من
كلامه وذكر الجعبري في شرحه ما يقرب مما ذكره
ابو عبد الله الفاسي ثم قال مشيرا الى ما ذكره ابو
شامة ما نصه حمل بعضهم هذا البيت ومن توابع قوله
واشم وروم لا من توابع قوله وما قبله التحريك قال
لان الذي قبله حركة او الف تبدل في الوقف مدا وقد
منع الروم فيه فكيف تجيزه قلت ليس كذلك بل هو من توابع
ما قبله كما بينت وتوهم القايل ان البدل عام وانه مع الروم
ممنع وليس هو الا في الفتح وجعل ايضا في هذا مذهبا
واحدا والتقدير عنده ومن لزم الاسكان في الضم
والكسر والحقهما بالفتح فاسقط الثالث والصحيح ما
ذكرناه وقد نص عليه بعض الشراح نعم لو قدر ذلك
التقدير وحمل قوله الناظر فالبعض بالروم شهد لدعوى الدعيم